

ألف درهم غرامة لرجل ضرب زوجته السابقة 30



«أبوظبي:» الخليج

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعاوى المدنية والإدارية، بإلزام رجل بأن يؤدي إلى زوجته السابقة 20 ألف درهم، تعويضاً عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بها، بعدما اعتدى عليها بالضرب، حين الزوجية بينهما. كما ألزمته بالرسوم والمصاريف

وكانت الزوجة رفعت دعوى قضائية طالبت فيها بإلزام زوجها السابق، بأن يؤدي لها 30 ألف درهم، تعويضاً عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بها، والفائدة القانونية بواقع 5% من تاريخ إقامة الدعوى وإلزامه بالرسوم والمصاريف. مشيرة إلى أن زوجها السابق اعتدى على سلامة جسمها فأحدث بها إصابات

وأوضحت الزوجة أن الإصابات التي لحقت بها تمثلت في كدمة على الرسغ الأيسر مع سحجات على الركبة اليمنى والكوع الأيمن. لافتة إلى أن الواقعة تحررت عنها قضية أخرى، قضت فيها المحكمة الجزائية بإدانة الزوج بتهمة الاعتداء

بالضرب، وصدر حكم نهائي في القضية، قضى بتغريمه 10 آلاف درهم.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.